



منشور تعليمات

رئيس مصلحة الجمارك رقم ٤ لسنة ٢٠٢٢

بخصوص اجراءات إستخراج وتجديد تراخيص مزاولة مهنة التخلص الجمركي

في إطار تنفيذ احكام قانون الجمارك رقم ٢٠٧ لسنة ٢٠٢٠ والاحنة التنفيذية الصادرة بقرار وزير المالية رقم ٤٣٠ لسنة ٢٠٢١ وتنظيمًا لإجراءات إستخراج وتجديد تراخيص مزاولة مهنة التخلص الجمركي وإحكاما للرقابة الجمركية.

يراعى الالتزام بالآتي:

أولاً:- مستندات استخراج التراخيص و البطاقات :

(أ) رخصة المكتب أو الشركة :

- ١-بطاقة الضريبية مرفقا بها وثيقة بيانات ممول.
- ٢-شهادة تسجيل الضريبة على القيمة المضافة.
- ٣-مستخرج حديث من السجل التجارى سارى مثبت به نشاط التخلص "بالنسبة للأشخاص الاعتبارية العامة أن يكون موضح به المدير المسئول عن أعمال التخلص تتوافق فيه صفة المستخلص".
- ٤-محضر المعاينة.
- ٥-قسيمة سداد (رسم المعاينة، رسوم الخدمة، الامانة النقدية)
- ٦-طلب التقسيط في حالة رغبة صاحب الشأن .

ب- رخصة مخلص جمركي (صاحب مكتب / شركة أو المدير المسئول):

- ١-أن يكون متعملا بجنسية جمهورية مصر العربية ولا يقل سنة عن ٢١ سنة ويتم إثبات ذلك عن طريق تقديم صورة من بطاقة الرقم القومي سارية .
- ٢-المؤهل الدراسي أو مستخرج رسمي منه " مؤهل عالى " وبالنسبة للحاصلين على ليسانس الحقوق والشريعة والقانون تقديم خطاب من النقابة العامة للمحامين يفيد بأنه غير مقيد بالجدول العام أو نقل لجدول غير المشتغلين.
- ٣-شهادة اجتياز دورة المعهد القومى من حمله المؤهلات العليا.
- ٤-برنلت تأمينات اجتماعية.
- ٥-صحيفة الحالة الجنائية موجهه لمصلحة الجمارك سارية .



٦-شهادة تأدية الخدمة العسكرية أو الاعفاء منها أو مايفيد الموقف من التجنيد بالنسبة للذكور.

٧-إفادة باجتياز فترة الصلاحية المحددة بستة أشهر تحت التمرين وذلك فيما عدا موظفي المصلحة السابقين من لهم صفة الضبطية القضائية.

٨- عدد ثلاثة صورة شخصية والدمغات .

ج- رخصة المخلص التابع لمكتب / شركة :

١- المؤهل الدراسي أو مستخرج رسمي منه " مؤهل عالي " وبالنسبة للحاصلين على ليسانس الحقوق والشريعة والقانون تقديم خطاب من النقابة العامة للمحامين يفيد بأنه غير مقيد بالجدول العام أو نقل لجدول غير المشتغلين.

٢- أن يكون متمنعاً بجنسية جمهورية مصر العربية ولا يقل سنة عن ٢١ سنة ويتم إثبات ذلك عن طريق تقديم صورة من بطاقة الرقم القومي سارية .

٣-شهادة اجتياز دورة المعهد القومى للتدريب الجمركى بمصلحة الجمارك من حمله المؤهلات العليا.

٤-شهادة تأدية الخدمة العسكرية أو الاعفاء منها أو مايفيد الموقف من التجنيد بالنسبة للذكور.

٥- صحيقة الحالة الجنائية موجهه لمصلحة الجمارك سارية .

٦-إفادة باجتياز فترة الصلاحية المحددة بستة أشهر تحت التمرين فيما عدا موظفى المصلحة السابقين من لهم صفة الضبطية القضائية.

٧- توکيل من صاحب مكتب التخلیص .

٨- عدد ثلاثة صورة شخصية والدمغات .

د- بطاقات المندوبين :

١-تفويض معتمد من الجهة أو الشركة التابع لها باسم المندوب

٢-صورة من بطاقة الرقم القومي سارية

٣-شهادة اجتياز الدورة التدريبية التي تعدتها مصلحة الجمارك

٤-المؤهل الدراسي "متوسط على الأقل".

٥-شهادة تأدية الخدمة العسكرية أو الاعفاء منها أو مايفيد الموقف من التجنيد بالنسبة للذكور.

٦- صحيقة الحالة الجنائية موجهه لمصلحة الجمارك سارية .

٧-برنت تأمینات اجتماعية (ماعدا السفارات والقنصليات).

٨- عدد ثلاثة صورة شخصية والدمغات .



- ٥- بطاقة مساعد مخلص جمركي :
- ١- المؤهل الدراسي "متوسط على الأقل".
 - ٢- صورة من بطاقة الرقم القومي سارية.
 - ٣- شهادة تأدية الخدمة العسكرية أو الاعفاء منها أو ما يقيد الموقف من التجنيد بالنسبة للذكور.
 - ٤- صحيفة الحالة الجنائية موجهه لمصلحة الجمارك سارية.
 - ٥- برنت تأمينات اجتماعية.
 - ٦- توکيل من صاحب مكتب التخلیص.
 - ٧- عدد ثلاثة صورة شخصية والدمغات.

ثانياً:- مستندات تجديد التراخيص:

- ١- سريان المستندات التي سبق تقديمها عند الترخيص لأول مرة(صحيفة الحالة الجنائية - برنت تأمينات).
- ٢- عدم فقدان اي شرط من شروط منح التراخيص.

ثالثاً: المستندات المطلوبة في حالة الغاء التراخيص بناء على طلب صاحب الشأن:

- ١- طلب صاحب الشأن
- ٢- تسوية الامانة النقدية

رابعاً:- آليات تنفيذ قرارات الهيئة التأديبية:

- ١- يتم إيقاف المستخلص او المندوب على تطبيق المستخلصين فور ورود قرار الهيئة التأديبية وتبدأ العقوبة من تاريخ إيقاف رقم التعامل.
- ٢- في حال إيقاف مساعد المخلص الجمركي :
 - ١- إيقاف على قاعدة بيانات المستخلصين
 - ٢- اخطار إدارة الامن الجمركي لاعمال شئونها

خامساً : تعليمات عامة :

- ١- مدة التراخيص سنتان ، ويوقف التراخيص لحين تجديد المستندات المقدمة التي تنتهي خلال هذه المدة ، فإذا تم تجديد المستند يعاد العمل بهذا التراخيص دون تحصيل رسوم جديدة.
- ٢- تسدد الرسوم المقررة عند اصدار التراخيص لأول مرة او عند التجديد.
- ٣- عند طلب المخلص الجمركي او المساعد اثبات المهنة بالرقم القومي الخاص به يتم اعتماد خطاب بذلك موجه لمصلحة الاحوال المدنية ، ولا يتلزم المخلص بتغير المهنة مالم يطلب ذلك من مصلحة الاحوال المدنية.



- ٤- الموقف من التجديد هو كل مستند صادر من وزارة الدفاع ويعمل به كمسوغ للتعيين.
- ٥- لا يعتبر من قبيل إعادة القيد قيام المخلص الجمركي بالسير في إجراءات التجديد وتقديم طلبه بذلك مرفقاً به المستندات اللازمة قبل انتهاء مدة التراخيص.
- ٦- اجتياز المخلص للدورات التدريبية التي تعدّها المصلحة بنجاح في نهاية اختبار الصلاحية لمواهله المهنية ولو كانت الشهادة مدون بها اسم أحد الشركات بخطه من حضور ذات الدورة مرة أخرى للحصول على بطاقة مندوب لدى شركه أخرى .
- ٧- يقدم طلب استخراج الرخصة لأول مرة وسداد رسم المعاينة والأمانة النقدية لدى إدارات شئون المستخلصين بالمناطق على أن تقوم الادارة العامة لشئون المستخلصين باستكمال إجراءات استخراج الرخصة وتحصيل رسوم الاستخراج .
- ٨- يتم تجديد وإعاده قيد التراخيص وبطاقات المندوبيين وبطاقات العاملين بمكاتب التخلص لدى إدارات شئون المستخلصين بالمناطق الجمركية وفقاً للتوزيع الجغرافي وعنوان المقر الرئيسي وبعد تحصيل رسوم التجديد .
- ٩- تكون مدة التصريح لمعاوني ومساعدي المخلص الجمركي سنتان ويراعى تحصيل رسوم الاستخراج والتجديد طبقاً للملحق رقم (٢) باللائحة التنفيذية .
- ١٠- يتم تجديد تراخيص المخلص العمومي قبل انتهاء مدة ولا يجوز إعادة قيده ويعامل المخلص العمومي كالمخلص العمومي صاحب المكتب فيما يخص الرسوم فقط .
- ١١- تقوم الإدارات العامة لخدمة المتعاملين وتسهيل التجارة بالمناطق الجمركية بخطار الإدارة المركزية لشئون المجتمع التجاري بما في:

 - أ - ماتم تجديده من التراخيص بكل فئاتها في نهاية كل شهر حتى يتسعى التنبيه على الإدارات التابعة باعمال شئونها نحو معاينة ومتابعة مكاتب التخلص .
 - ب - الإحصائيات الشهرية والربع سنوية والسنوية الخامسة بالمناطق الجمركية الثلاثة سواء للمتعاملين أو المستخلصين

- ١٢- تقوم إدارات شئون المستخلصين بالمناطق الجمركية الثلاث بمتابعه احكام الرقابه على مكاتب التخلص للتأكد من استيفائها للشروط الازمة لاستخراج الرخصة و استمرار سرياتها.
- ١٣- الادارة المركزية لشئون المجتمع التجاري والإدارات العامة التابعة لها بقطاع الالتزام التجاري هي صاحبة الاختصاص الاصليل في الشئون الفنية وتفسير كل ما يصدر عنها من تعليمات وقرارات تخص المستخلصين والمتعاملين وكل ما يتعلق بصلاحيات التشغيل على تطبيق المتعاملين والمستخلصين.

للعلم ومراعاة تنفيذ ما جاء به بكل دقه درءاً للمسؤولية .

رئيس مصلحة الجمارك

(الشحات فتوحى)

صدر في: ٢٠٢٢/١/٢٤